

الى السيدة كاتبة الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، المكلفة بالصيد البحري المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

وضعية تسويق وتصدير رجل الغزال بعد انتهاء فترة الراحة البيولوجية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

بناء على القرار الصادر عن قطاعكم القاضي بإقرار فترة راحة بيولوجية تخص فاكهة البحر المعروفة بـ"رجل الغزال" أو "بوصبيغ" الممتدة من فاتح يناير 2025 إلى غاية 31 أكتوبر 2025، في إطار حماية هذه الثروة البحرية وضمان استدامتها البيئية، التزم الصيادون المهنيون بهذه المقترضات وتحملوا التبعات الاجتماعية والاقتصادية المترتبة عن هذا التوقيف.

غير أنه، وبعد انقضاء مدة الراحة البيولوجية المحددة قانونا، فوجئ المهنيون بعدم تمكنهم من التراخيص اللازمة لتسويق وتصدير هذا المنتج من طرف المكتب الوطني للصيد البحري، مما خلق حالة من الارتباك والاحتقان في صفوف الصيادين، وأدخلهم في خسائر مادية مباشرة، رغم احترامهم لتدابير الحماية التي أقرتها الإدارة.

وعليه، نسائلكم السيدة كاتبة الدولة المحترمة عن السند القانوني أو الإداري الذي اعتمد عليه المكتب الوطني للصيد البحري في رفض التراخيص بعد انتهاء فترة الراحة البيولوجية؟ ما هي التدابير المتخذة من طرف قطاعكم لتمكين المهنيين من استئناف نشاطهم في إطار القانون، دون الإضرار بمورد رزقهم؟ وهل تعتزم الوزارة مراجعة مسطرة الترخيص بما يضمن التوازن بين حماية الثروة البحرية وضمان الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي للمهنيين؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عادل السباعي